

الْمَرْدُلُ

عنده

بين أحكام الشريعة
والعادات والتقاليد

جميلة الدالاتي



دار الأشواق للنشر

C
R
C ١٠٢٤
م ٨٦

المملكة

و عينه

بَيْنَ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ
وَالعَادَاتِ وَالنُّفُقِ الْيَدِ

جميلة الدالاتي

دار الأشناخ للنشر

المرأة

بين أحكام الشريعة
والعادات والتقاليد

جميلة دالاتي

جميع الحقوق محفوظة

دار الرشاد للنشر - ٢٠٠٦م



طبع هذا الكتاب بموافقة
وزارة الإعلام رقم ٧٨٤٨٤

شر

توزيع

دار الرشاد للنشر مكتبة دار الرشاد

سوريا - حمص - مقابل غرفة التجارة

دار النشر: ٢١٢٥٩٤٧، المكتبة: ٢٥٣٧٨٩

فاكس: ٢١٢٢٥٨٠٢، ص.ب: ١٧٣

E-mail:irshadpub@mail.sy

المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد ٣

الإهداء

إلى نور الوجود، وروح القلوب، هادي الأمة، وكاشف الغمة:

نبينا وحبيبنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم

إلى من يعجز قلبي عن شكره، ولساني عن ذكر فضله عزائي على
فكري وقلمي اللذين عجزا عن إيجاد الألفاظ والعبارات للاعتراف
بفضله:

إلى أستاذنا الفاضل: الشيخ سليمان الزبيبي

إلى القلب الذي ضمَّ بين جوانحه أجيالاً من العلم وكان له الفضل

في إنارة درب المعرفة:

إلى شيخنا الراحل : عبد القادر عيسى

إلى من رباني وكان سبب الإيجاد:

والدي الكريمين

إلى من نعمت بصحبتهم طفلاً وصبية:

إخواني وأخواتي

إلى كل طالب حق حبت له راغب في رقي الأمة الإسلامية

أقدم هذا الكتاب

جبلة الدالاني

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. ومن والاهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد : فإن الناظر إلى حياة المرأة المسلمة في وقتنا الراهن مقارنة مع أحكام الشريعة الإسلامية يجد اختلافاً كثيراً، حيث سمّت الشريعة بالمرأة إلى أعلى رتبة، ولكن بعد عن الشريعة ومرور الزمن على ذلك جعل فهم الكثرين منا منحرفاً في قضية المرأة وأحكامها في الإسلام، فحكم المسلمين في معاملتهم مع المرأة العادات والتقاليد ونسبوها للإسلام وهو منها بريء.

وكان للمرأة الدور الأكبر في نشر هذه العادات والتقاليد، حيث سعت إلى تطبيقها مغمضة العينين، موقفة الفكر، فعسى أن تزول هذه الغشاوة عن عينيها، وهذا الجمود عن فكرها، إن علمت حكمة الشرع فيما أوجبه لها، فترت العادات والتقاليد وترجع إلى الشرع.

لقد جاء الإسلام ليعطي المرأة حريتها وكرامتها، فكان لها الدور الكبير في المجتمع، ولما تخلفت تخلف المجتمع معها.

ثم حاول المجتمع النهوض بها، فنهضت بتقليلد أعمى لا يتناسب مع طبيعتها وقدرها البشرية تحكمها العادات والتقاليد.

المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد ٦

فالبداية من الذات، فإن أصلحنا ذاتنا وتخلصنا من عاداتنا وتقاليدنا حررنا فكرنا، وإن ألقينا ذاتنا على أكتاف غيرنا لإصلاحها والنهوض بها فقد تقع في أيدي المغرضين فيعيشون بها، ويضعون لها أحكاماً تتناسب مع أذواقهم ناهيك عن صهر الذات في بوتقة الغير.

للوصول إلى حلّ هذه المشكلة وتحرر المرأة الذي يكمن في فكرها لا في جسدها؛ علينا معرفة مواطن الخلل والبدء بالإصلاح، فمعرفة العادات والتقاليد الخاطئة أول خطوة لحل المشكلة ثم السعي لازالتها ومعرفة الصائب منها للاستمرار عليه مطلوب أيضاً. وما حاولت صنعه في هذا الكتاب وضع أول قدم للمرأة في سبيل نيل حرية فكرها واسترداد مكانتها في مجتمعها، وذلك من خلال معرفة العادات والتقاليد التي حكمتها فبعدت عن شريعة رها، المناسبة لفطرها.

وحاولت في هذا الكتاب الرد على المسائل التي طرحت في برنامج (نساء بين النجوم) بتقليم الأخت حنان اللحام.

أسأل الله عز وجل أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفعنا به والمسلمين.

جميلة الدلاي

الفصل الأول

نظرة الرجل والمرأة إلى بعض الأمور من خلال العادات والتقاليد

المطلب الأول: القوامة

قال تعالى: **«الرجال قوّامون على النساء»** (النساء: ٣٤)

ينظر الرجل إلى القوامة من حيث أن له حق التأديب والضرب، وتنظر المرأة إلى ذلك من أن لزوجها حق التسلط والاستعلاء، وكلا النظرين خطأ. فما حقيقة القوامة؟! هذا ما سأتي على بيانه:

١ — معنى القوامة:

القوام : مبالغة من القيام، وهو القائم على الأمر بمعنى حفظه وأمنه

ورعايته، وإصلاحه وهو من العزم^(١).

٢ — لمِ كانت القوامة للرجل دون المرأة ؟

جعل الله عز وجل الزوجين شطرين لنفس واحدة، وكلاهما من خلق الله تحرى في أحكامهما العدالة الإلهية، فحين يكلف الحق عز وجل مهمته القوامة، وهي مسألة تكليف لا تشريف لا يكون قد ظلم المرأة ولا يتصور في شأنه تعالى أن يرفع جنساً من خلقه دون آخر وكلاهما عبيده، وهل يجرؤ إلى حضرته نفع في رفع أحدهما دون الآخر، تخلى وتقىس عن ذلك، بل نحن الفقراء إليه وهو الغني عنا، إنما العدالة الإلهية في توزيع الوظائف والتكاليف.

(١) — لسان العرب / ابن منظور.

يقول سيد قطب في تفسيره^(١) :

فوظائف المرأة أن تحمل وتضع وتケفل وهي صعبة، ومتاسبة مع إعدادها العضوي والعقلي والنفسي.

ومهمة الرجل حماية المرأة وتوفير الحاجات لها، فالإسلام لا يحمل على المرأة أن تحمل وتضع وتحمي نفسها، فهذه مهمة الرجل ومتاسبة لصفاته العقلية والنفسية والعضوية.

وزوّدت المرأة بالرقة والعطف وسرعة الاستجابة للطفلة.

واتصف الرجل بالخشونة والصلابة وبطء الاستجابة والانفعال واستخدام الوعي والتفكير قبل الاستجابة، لأن وظائفه من الصيد إلى القتال تحتاج إلى التروي وإعمال الفكر، وهذه الخصائص تجعله أقدر على القوامة، لأن تدبير المعاش من هذه القوامة وهذا التكليف بسبب الاستعداد والتكتوين وتوزيع هذه الوظائف بين الرجل والمرأة، تتحقق فيه العدالة؛ لأن أحد الشطرين غير مهيء والثاني مهيء، فمن الظلم توكل غير المهيأ لهذه المهمة وهي القوامة.

فوظيفة الأئمة تحتاج إلى سرعة الانفعال والاستجابة، ووظيفة القوامة تحتاج إلى بطء الانفعال والاستجابة واستخدام الوعي والتفكير — أهـ.

(١) — في ظلال القرآن.

٩..... المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد

٣— لم لم تجعل القوامة للرجل والمرأة معاً:

المقرر عند الناس جيئاً أن السفينة لا يسيّرها إلا ربان واحد ولو تعدد رؤساؤها لاضطررت وغرقت، وكذلك الجيش لا يصلح إلا بقائد واحد، والمصنع كذلك، والأسرة.

بالإضافة إلى ذلك، إن المرأة لها وظيفتها التي تناسب طبيعتها كما يبيّنا آنفاً وهي الأمومة.

وللرجل وظيفته التي تناسب طبيعته: وهي القوامة كما بيتنا، وكذلك بيتنا صعوبة أن تحمل المرأة وتقوم بوظيفة الأمومة والقوامة معاً، فكان من المناسب أن تكون القوامة وظيفة ومهمة الرجل وحده.

٤— صفات القوامة، كما تحب المرأة:

دلت بعض الدراسات: أن من صفات المرأة الوجданية، أنها تحب من يشرف على عملها وتلحّ دائماً لمن تسأله، وتستجير بمن يساعدها وصفات الرجل تعكس هذه الصفات^١.

ما الحكمة من ذلك؟!

ولم كانت هذه الصفات موزعة على هذا الشكل؟ وهل الرجل متكبر ذو قلب قاس لأنه متصرف بهذه الصفات؟!
لنجد عن ذلك سأضع بعض الافتراضات ولنجد أيها الصحيح:

^١ أصول تربية المرأة المسلمة المعاصرة / د. حفصة أحمد حسن.

المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد ١٠

- لو كان الرجل متصفاً بصفات المرأة، يسأل، ويحب أن يُشرف على عمله، ويطلب المساعدة، فهل هناك مشكلة؟!

الجواب: نعم، فلو كان الرجل والمرأة بهذه الصفات، فإلى من يتوجهون؟ ومن يسألون؟ ومن يُشرف على عملهم، وهل على الأرض سواهم من الإنس؟! فهذا الافتراض لا يستقيم.

- فلو كانت المرأة متصفة بصفات الرجل، فهل هناك مشكلة؟!

الجواب: نعم، فلو اتصف الرجل والمرأة بصفات واحدة، لصارت المرأة صورة طبق الأصل عن الرجل، ولعلت المرأة على الرجل وأرادت الانفراد في شؤونها وشئون الأسرة، ولعلى الرجل على المرأة بإبائه الدخول في حكمها، ولو سدت الأرض، وقد ذكرنا الحكمة من عدم جعل القوامة للرجل والمرأة معاً.

لذلك جعل الإسلام الرجل والمرأة متكاملين وليسا متماثلين.

وبذلك تستقر حياة كل منهما ويهدأ قلبه، ويستوي المجتمع.

- لو كانت المرأة متصفة بصفات الرجل، والرجل متصفاً بصفات المرأة!! فهل هناك مشكلة؟!

الجواب: نعم، إنه تبادل بالوظائف والمهام، وجعل المرأة رجلاً، والرجل امرأة.

وقد بَيَّنا أن لكل منهما وظائفه الخاصة بما يتاسب مع طبيعته وإنما إن فعلنا ذلك، حملنا المرأة ما لا تطيق.

المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد ١١
الخل: أن نرضى بما رضي الله لنا، لأنه الأنسب والأحكم وهو
صادر من حكيم خبير.

ذكرت هذا الكلام للوصول إلى أن المرأة بحاجة إلى من يقوم عليها،
وهذا ليس انتقاداً من قدرها ولا علواً للرجل عليها بل هو حكمة من
الله عز وجل لتناسب هذا النظام في الكون وقد حاولت أن أوضح هذه
الحكمة من خلال الافتراضات السابقة وأظنها، بل وأتيقن أنها وضحت.

فما هي صفات الرجل القوام الذي تحبه المرأة؟!

- ١ — ناجح في قيادته لبيته وأسرته.
- ٢ — متصف بصفات الرجولة المحببة إلى قلب المرأة؛ وهي:
 - أ — قوة الشخصية، غير عنيف.
 - ب — لين، غير ضعيف.
 - ج — خلق عال ونبيل.
 - د — سماحة.
 - ه — إغضاء عن المفوّات.
- و — قيادة حكيمة لبقة لدفة الحياة الزوجية.
- ز — بذل وسخاء، دون تبذير.
- ح — احترام لمشاعر المرأة، وإشعارها بالمسؤولية.
- ط — مشاركتها الرأي في تدبير شؤون البيت و التربية الأطفال.

١٢ المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد
ي — ومن النساء وهن قليلات، من لا تشعر الرجل القوام عليها
إلا حين يقهرها عضلياً.

٥ — مسألة ضرب المرأة:

جعل الله عز وجل الأسرة سكناً وهدوءاً للزوجين والأطفال جمياً،
ولأن المرأة كما قلنا سريعة الاستجابة والانفعال وهذه الصفات تحتاجها
الأمومة فقد تتسرع المرأة في رأيها وتمدد بفعلها أمن الأسرة التي حافظ
الشرع على أنها ويكون ذلك بنشووز المرأة، فما هو النشووز؟
وكيف عالج الإسلام هذه المشكلة؟

النشوز: الترفع الحسي أو المعنوي، ومنه: ارتفعت عليه واستعصت.^(١)
يبدأ الإسلام في خطوه الأولى لمعالجة هذه الناحية بالوعظ، وذلك
إن بدت إمارات النشووز: كخشونة بعد لين، ولا يتضرر وقوع وتفشي
هذه المشكلة، والمرأة الصالحة قد تزل بها القدم، وتقع في هذا الخطأ،
وليس هذا عيباً في حقها، فهي بشر معرضة للخطأ، ولكل جواد كبوا،
ولكن العيب هو الاستمرار في هذا الخطأ.

فهذه المرأة مجرد تذكيرها بقول زوجها: اتق الله، وغير ذلك،
تراجع عن خطئها؛ فسبب المعصية الغفلة، فلما غفت، ذكرها الرجل،
فعادت إلى الصواب، ولكن هناك نوع من النساء لا ينفع معها هذا

١٣..... المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد

النوع من الحلول، فتستمر بعنادها، وتستمر بنشوزها، مما يهدد أمن الأسرة فيلحاً الزوج إلى النوع الثاني من الحلول: وهو الهرج.

-فيه رجرها في مضجعها، أي جماعها وكلامها، ولا يزيد هجر الكلام على ثلاثة أيام^(١) - وهذا الهرج ليس معناه تركها اشتراكاً وتفشيأ، وإنما الهدف منه إشعارها بخطئها وحملها على العودة عنه، والرجوع إلى الحق.

فالمرأة ذات الشعور المرهف تشعر بخطئها وترجع عنه، ولكنه ليس رجوعاً مجرداً حرمانها من حظها من الرجل من الكلام والجماع، بل هو رجوع عن الخطأ؛ لأنها شعرت به، فلو رجعت عنه مجردة حرمانها من ذلك لعادت إلى الخطأ إن عاد حظها منه، ولكنه استئصال لهذا الخطأ من جذوره، ولذلك قاعدة في نفس المرأة لأنخطاء أخرى فلا تقع فيها.

وقد تستمر المرأة بالنشوز ولا ينفع معها الحالان السابقان، فما العمل؟ بقى أمام الرجل ورقة واحدة ليسقطها، مضطراً مجرباً لأنه الخيار الوحيد أمامه، للحفاظ على أسرته، فما هو هذا الحل؟!

إنه الضرب !!

نعم، لم يبق أمام الرجل حل سوى هذا الحل، فهي ورقته الأخيرة وليس الأولى، وليس بها متعدياً.

(١) — تفسير آيات الأحكام / السياس .

المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد ١٤
وهو حلٌّ من الحلول السابقة، وليس عقاباً كما أن الحلول السابقة
ليست عقاباً، بل هي حلول لهذه الأخطاء.

-وليس الهدف منه ضرب استثناء، وإنما ضرب مؤدب يصحبه
رحمة المربى لمواجهة الفساد^(١) - والضرب المرخص فيه هو الضرب غير
المرح بسواك ونحوه ويتجنب الوجه^(٢).

وكما ذكرنا عند صفات القوامة التي تحبها المرأة، أن هناك نوعاً من
النساء، لا تشعر بالرجل القوام عليها إلا حين يقهرها عضلياً: وفي ذلك
يقول الدكتور "أليس كاريل": فربما كان من النساء لا تحس قوة الرجل
الذي تحب نفسها أن يجعله قياماً عليها إلا حين يقهرها عضلياً^(٣) وهذا
في النساء قليل، وهذا الحل - الضرب - لمثل هذا النوع من النساء.

ومع أن الإسلام رخص بضرب المرأة، لم يغفل عن الوصية بها فتجد
الإسلام يهتف في أذن الرجل، حتى إياه على حفظ ورعاية المرأة، ومن
ذلك الحديث النبوى الشريف: ((استوصوا بالنساء خيراً؛ فإن المرأة
خلقت من ضلع، وإن أعوج ما في الضلع أعلىه، فإن ذهبت تقيمه
كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء خيراً))^(٤).

(١) في ظلال القرآن . (٢) تفسير آيات الأحكام . (٣) في ظلال القرآن.

(٤) — منافق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

١٥..... المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد

بدأ رسول الله ﷺ حديثه بـ - استوصوا بالنساء خيراً - وأنهاء بهذه الوصية، وعلل ما بينهما سببها - أي الوصية - فهي كون المرأة حلقت من ضلع، ولا سبيل إلى تقويمها فلذلك جاءت الوصية بها.

بالإضافة إلى ذلك، فإن للطبائع والبيئة دوراً كبيراً في تحديد هذا الخل - الضرب - حيث أن البيئة لها أثر في أنواع التربية هل فيها عقاب أو تأديب بدني أم لا.

فقد كانت نساء الأنصار قد غلبن أزواجهن، بينما نساء المهاجرين كانت قد غلبهن أزواجهن، فلما تعلمت نساء المهاجرين من نساء الأنصار، تمردن على أزواجهن.

وكان رسول الله ﷺ قد نهى عن ضرب النساء رفقاً هن فقال: ((لا تضربوا النساء إماء الله))، فلما حدث ما سبق جاء عمر إلى رسول الله ﷺ فقال: ذئرن ^(١) النساء على أزواجهن، فرخص في ضرben، فأطاف باآل ^(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون أزواجهن، فقال رسول الله ﷺ: ((لقد أطاف ^(٣) باآل محمد نساء كثير يشكون

(١) ذئرن : أي تجرأن .

(٢) آل رسول الله؛ أي: أزواجه. وفي الحديث حكمة من حكم تعدد زوجاته ﷺ.

(٣) أطاف : أحاط.

أزواجهن، ليس أولئك بخياركم^(١).

لقد منع رسول الله ﷺ بسبب رحمته وشفقته النساء ضرب الرجال هن، ولكن لما تعلمت نساء المهاجرين من نساء الأنصار اللاتي كن قد غلبن أزواجهن، حدثت مشكلات وأزمات تهدى البيوت فرخص بارتكاب أخف الضررين وهو الضرب، فلا المرأة تكف عن نشورها وما تفعله من تهديد لأمن الأسرة ولا الرجل يطيق ذلك، فما الحل؟! إنه حلٌّ وسط، ترخيص بالضرب، ومنعه في الوقت نفسه.

لقد رخص رسول الله ﷺ الضرب ثم قال: ليس ((أولئك بخياركم)). وهكذا شأن الإسلام دائمًا في حل المشكلات الاجتماعية: فتراه يوجب القصاص، ويبحث على تركه.

إن في هذا نوعاً من التكافل الاجتماعي حيث يُشعر كل فرد الآخر أن الشرع قد أباح له هذا الحق، ولكنه متنازل عنه محبه فيه -أي للفرد الآخر- ورغبة في دوام هذه الإلفة. فلا الإسلام راغب في هذا الضرب، ولا كثير من الرجال، وإنما هو حل آخر غير مرغوب فيه لهذه المسألة، بل مضطر إليه والمرأة تقرره على نفسها، وهذا كما ذكرنا تساعد عليه البيئة والعادات والطبائع فلو علم الرجل أن الضرب لا ينفع فلا يجوز

(١) — رواه أبو داود بإسناد صحيح.

المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد ١٧
استعماله؛ لأنه يكون عندئذ ضرب تشفٌ لا ضرب تأديب، والضرب
أخذني بالنتيجة خيراً من الفراق.

أختم كلامي هذا أن الإسلام ليس فيه شيء يستحبّي من ذكره،
وأحكامه واضحة، فهو دين الحق والعدل، متَّزَلٌ من عند حكيم عظيم،
لذا نجد الإسلام يقرر بكل وضوح أن من أحكامه الضرب بشروطه
وأهدافه التي ذكرنا، بينما يقف الغرب موقف الشامخ الساخر مقرراً
قاعدة في العلن أمام الجمهور تبدو للوهلة الأولى لامعة براقة وهي منعه
لضرب النساء، ولكن هذه القاعدة لا تلبث حتى يتلاشى بريقها عندما
يمارس الرجال عندهم في الخفاء شتى أنواع الضرب التي تصل إلى إصابة
النساء بالعاهات، فأي قاعدة هذه التي يقرّرونها وهي لا تناسب مع
طبائع البشر كلهم وطاقتهم؟! فانظري أيتها المرأة المسلمة إلى ذلك
وقارني بعيوني عقلك المفتوح الوعي، وإن كان الرجال قد أحاطوا
باستعمال هذا الحكم وجهموا بشروطه وأحكامه، فليس للإسلام ذنب في
ذلك. والرجوع إلى الله.

٦ - نشوذ الرجل:

قال تعالى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصْلِحَا بَيْنَهُمَا صَلْحًا وَالصَّلْحُ خَيْرٌ﴾ (النساء: ١٢٨).
أتينا على نشوذ المرأة فرأينا بعد الانتهاء منه أن نأتي إلى نشوذ
الرجل في هذا الفصل لعلاقة نشوذ الرجل بالقوامة.

١— ما هو نشوز الرجل، وما سببه؟

النشوز للرجل، كالنشوز للمرأة، وقد تكلمنا عنه سابقاً، فهو
كنشوز المرأة معنٍ لا حكماً^(١).

فإن خافت المرأة هجران زوجها لها وتركها، فهل ترك ذلك يحدث
وستسلمه له أم أنها أن تحافظ على مكافها وأسرتها بقليل من التنازل:
تضحية بشيء مقابل شيء، والحياة كلها كذلك مبنية على التضحيات
فلا يمكن ل المجتمع أن يعيش دونها تنازل من أفرادهم لبعضهم البعض، وهنا
تطلب المرأة من زوجها الحيل من النفقة أو المهر أو المたاع أو تعطيه مالاً
مقابل إبقاءها عنده وعدم طلاقها. وهذا المقابل الذي تقدمه المرأة عطية
ورغبة منها دون تعدد من الرجل أو طلب منه أو شرط لحدوث المقابل.
وسبب هجران الرجل للمرأة فيما يراه البعض دافعاً لذلك أصابوا
أم أخطئوا؟ إما لكبر في سنها، أو لمرض يمنع ممارسة حقه، أو ما أشبه
ذلك، فما الحل لهذه المشكلة التي تهدد أمن الأسرة، وتفرط عقدها؟

إن الإسلام يتعامل مع النفس البشرية ذات الفطرة الإنسانية، ويرفع
من غرائز الإنسان ويرقيها، ولكنه لا يغفل عن كون البشر ذوي
استطاعات محدودة، -فالإسلام لا يهتف للنفس البشرية لتبقى على
ضعفها، ولا ينشد لها أناشيد الجحود تمغص في الوحل^(٢) - ولا يضع لها

(١) انظر صفحة (١٢) من هذا الكتاب. (٢) في ظلال القرآن

١٩ المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد
أحكامًاً تصطدم مع فطرتها، فما الحل لهذه المشكلة إذًا؟
هناك حلان :

إما الصلح، وقد أشار له القرآن، أو الفراق.

الثاني : فيه هدم للبيوت وتشتيت للأسر ولم يأت الإسلام بذلك.

الأول : مناسب لهذه الحالة، وهنا تظهر حكمة تعدد الزوجات.

- وقد يختار البعض، ويرجح الحل الثاني وهو الفرق، ولكن الذي سيحصل أن الزوجات ستلعن من يشير إلى تحطيم بيوتهن والأمر في هذه المشكلة متترك للزوجة لا يلزمها النهج الرباني بشيء^(١) - ولكنه كما تقدم لون من ألوان التضاحية تُقدم عليه المرأة هنا، كما يقدم عليه الرجل في موضع آخرى وهكذا الحياةأخذ وعطاء

٢ - لم شرع الصلح في نشوز الرجل، دون المرأة:

النشوز من الرجل غير متوقع، وإن حصل ذلك، فلأسباب قاهرة وأما من المرأة، فيحصل كثيراً، فإن المرأة بسبب عاطفتها، تنشر لأقل سبب وتراه أمراً مقنعاً وسبباً قاهراً لنشوزها، ثم ما تثبت أن تتراجع عن فعلها. أما الرجل، فلا ينشر إلا بسبب قاهر، ويكون فرداً بين جماعة يعني أنه غير متوقع، ولكن إن حدث هذا، فحكمه كما مرّ فلو كان حلُّ نشوز المرأة كحل نشوز الرجل وهو الصلح، لوجدنا كثيراً من

(١) - في ظلال القرآن .

المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد ٢٠
النساء قد صالحهن أزواجهن، ثم ما تثبت الواحدة منهن حتى تتراجع عن
رأيها، والحكم عليها سار

والرجل قوام على المرأة منفقٌ عليها، فإن صاحته، فعلى الإنفاق
عليها أو على مهرها الذي يعطيه لها، ولكن الرجل علام يصالح امرأته؟!
وهي لا تتفق عليه ولا تدفع له صداقاً....

فكان الصلح الذي هو من صفات القوامة مناسباً لحالة نشور
الرجل الذي ذكرنا حدوثه النادر غير المتوقع.
والإسلام دينٌ واقعيٌ، فلو قرر تأديب المرأة لزوجها إن نشر عليها
والحجر والضرب خاصة فهل ترضى المرأة بذلك؟!.
فالمرأة ذات الطبع السليم والنفس المستقيمة لا تقبل أن يكون
زوجها القيم عليها داخلاً في حكمها.

وقد ذكرنا أن المرأة تحب من يشرف على عملها وتلجم لمن تسأله؛
وهذا دليل على شعورها بأنها محتاجة لمن يقوم عليها لا أن تقوم على أحد.
والرجل قائد في بيته ولو أباح الإسلام ضرب المرأة له وهجرها إياه
لكان في ذلك تقليلًا من مهابته في نفس المرأة والأسرة فلا يستطيع القيام
بمهمة القيادة التي أوكلت له.

٢١..... المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد

المطلب الثاني : تعدد الزوجات:

الأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِنْكُحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مِنْ ثَلَاثَةِ وَرَبَاعٍ فَإِنْ خَفِتُمْ أَلَا تَعْدِلُوْا فَوَاحِدَةً﴾ (النساء: ٣)

١ — ما سبب تعدد الزوجات؟

الإسلام دين الواقعية والمثالية، يتعامل مع الفطرة الإنسانية بكل ما فيها من ضعف وقوّة، فيهذها ويرقيها، ولكنّه لم يغفل عن متطلباتها وقدرها؛ ومن ذلك أباح للرجل تعدد الزوجات، فلمّا أباح الشرع ذلك؟!

يقول سيد قطب في تفسيره: من أسباب تعدد الزوجات^(١):

أ — كثرة أعداد النساء الصالحات للزواج على أعداد الرجال المهيئين لذلك. فما الحل؟

١- إما أن يتزوج كل رجل بواحدة وتبقى بقية النساء بدون زواج.

٢- أو يتزوج كل رجل بواحدة، ثم يخادن وي safح.

٣- أو يتزوج كل رجل أو بعضهم بأكثر من زوجة شرعية لا خدينة ولا خليلة .

الأول: ضد الطاقة، وضد الفطرة، ويتشدق المتشدقون باختياره وهو ضد الطاقة، فالمرأة التي لا تعرف الرجل وتعيش بدونه فألف عمل

(١) — في ظلال القرآن .

٢٢..... المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد
لا يغيبها عن حاجتها للسكن، والرجل يعمل ولا يغيبه عمله عن السكن
فهمما من نفس واحدة .

والثاني : ضد الإسلام، وضد الأخلاق والفطرة .
والثالث : اختاره الإسلام، لا على سبيل الإلزام الفردي، مقيداً بل
على سبيل إيجاد المجال الفطري عند الحاجة والاقتضاء .
ب — وقد يكون هناك سبب في المرأة يمنع اتصاله الجنسي بها من
مرض ونحوه .

ج — قد تطول مدة حيض المرأة إلى عشرة أيام .
د — أن يكون الرجل في مكان وزوجته في بلد آخر .
ه — وهناك رجل لا يروي غريزته بأمرأة واحدة .
فإسلام كما قلنا دين الواقعية والمثالية وهو ذو منهج واقعي ليس
فيه حذقة جوفاء، ولا تطرف مائع، ولا مثالية فارغة، ولا أمنيات حالمه
تصطدم بفطرة الإنسان، فما الحل لهذه المشكلة؟
لا يكون الحل بغير الكتفين، ولا يقول الإسلام للرجل اذهب
وأحيط رأسك بالجدار، فالحكم كذا أناسك أم لا .

فهناك ثلاثة حلول :

- ١ — أن يكتب هذه الشهوة .
- ٢ — أن يصرفها عن طريق المحادنة .
- ٣ — أن يتزوج بأخرى . وهذا ما اختاره الإسلام .

٢٣ المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد

و — وقد تكون المرأة عقيماً ولا تلد، فهناك حلان :
١ — أن يطلقها.

٢ — الزواج بأخرى .

وقد يشير البعض إلى الأول، ولكن هناك ٩٩% من هؤلاء النساء
من ستعلن من يشير لتحطيم بيوقن.

فالرخصة تلي واقع الحياة وتحمي من التفرقة.

٢ — لم كان التعدد للرجال دون النساء :

المرأة بطبيعتها لا تميل إلى التعدد، وهي إن أحببت رجلاً لا تحب
سواء ويدل على ذلك أن غالبية النساء إن توفي أزواجهن فلا تقبل
الواحدة منهن الزواج من رجل آخر وفاءً بعهد زوجها والرجل بطبيعته
يميل إلى التعدد.

فإن أبحنا التعدد للمرأة خرقاً طبيعتها، فضلاً عن قبولها لهذا التعدد،
هذا من حيث الطبيعة. أما من حيث النسب: ففي اجتماع عدة رجال
على امرأة واحدة اختلاط للأنساب.

وأما من الناحية الصحية: لتبين هذه الناحية سأضرب هذا المثال:
لنفترض أن رجلاً مصاباً بمرض ما، كالزكام، فشرب من كأس ثم
شرب من آخر، وهكذا شرب من عدد من الكؤوس فهل يصاب غيره
بالزكام؟! بالطبع لا.

٢٤ المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد ..

ولكن إن شرب هذا الرجل من الكأس وشرب من نفس الكأس

أكثر من رجل أفلأ تنتقل العدوى إلى بقية الأشخاص !!؟

وكذا الحال في المجتمع على أكثر من امرأة.

- وقد دلت الدراسات الغربية عندهم أن المرأة التي تعدد عليها

أكثر من رجل تصاب هي ومن تعدد عليها بالإيدز أكثر من المرأة

المتزوجة من شخص واحد -^(١)

فتعدد الأزواج لا يناسب المرأة بأي حال.

فاقرأي وتأملـي ..

(١) — فتاوى النساء / الشعراوي .

٢٧ المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد
أولاً : الشهادة:

شهادة المرأة بنصف شهادة الرجل، أي يطلب في الشهادة: شهادة رجلين أو رجل وامرأتين.

قال تعالى: «إِنْ لَمْ يَكُونَا رِجْلَيْنِ، فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ» (البقرة: ٢٨٢) فلم كانت شهادة المرأة نصف شهادة الرجل؟

إن شهادة المرأة في البيوع هي التي تكون نصف شهادة الرجل لبعدها عن هذه الأمور، فمهما كانت المرأة قريبة من البيوع، تبقى بعيدة لانصراف اهتمامها بتربية أولادها وإدارة شؤون منزلاها.

وفي الحدود والقصاص ليس بعيدة فحسب، بل تأخذها الشفقة والرأفة في مثل هذا الأمر، فلا تقبل شهادتها في ذلك.

وقد أكدت الدراسات العلمية: أن للرجل جانبين في رأسه، جانب للتذكرة، وأخر للنطق، وأما المرأة، فلها جانب واحد للتذكرة والنطق. فإن تكلمت الأولى، تذكرت الثانية، وعلمت موضع الخطأ والصواب فصارت شهادة المرأتين كشهادة الرجل. قال تعالى: «أَنْ تَضْلِلَ إِحْدَاهُمَا فَذَكِّرْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى» (البقرة: ٢٨٢). فليس في تقرير شهادة المرأة نصف شهادة الرجل ظلماً في حقها وإنما مناسباً لطبيعتها.

وأما شهادة النسب، فتقبل شهادة الواحدة؛ لقربها من ذلك وشهادة النسب تحتاج للمعاينة والمشاهدة عكس المعاملات التي تحتاج للتذكرة.

ثانياً — الميراث:

تثور الاعتراضات حول ميراث المرأة، ولم ترث نصف ما يرث الرجل؟ حتى أصبح في ذهن المرأة أنها ظلمت في هذا الأمر وأن لها حق الميراث كالرجل!! فلما كانت المرأة ترث نصف ما يرث الرجل؟! إن الإسلام من شأنه في أحكامه كلها، أن يتخذ فيها العدالة والحرية؛ ومن هذه الحرية حق المرأة في إبداء رأيها حيث لم يكن للمرأة في العصور الغابرة حق في الإرث، فضلاً عن أنها كانت تُورّث، فلما جاء الإسلام عاملها كبشر، فأعطتها حقها في الإرث وهو نصف ميراث الرجل بعد حرماتها منه، فلم أرادت المرأة ميراثاً كميراث الرجل؟! وهل المرأة في زماننا أول من طالب بهذا؟

يقول سيد قطب في تفسيره عند سبب نزول الآية ﴿وَلَا تتمنوا مَا فضل اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ النساء (٣٢).

— قالت أم سلمة: يا رسول الله تغزو الرجال ولا نغزو ولنا نصف الميراث، فنزلت الآية جواباً عن هذه التساؤلات - أ -

فبعد سماع الآية سكت النساء ورضين بما قسمه الله لهن ونأي نحن على مطالع القرن الواحد والعشرين، وتتلوا هذه الآية مرات ومرات ثم نخلص بنتيجة وهي: لم هذا؟! لم تفضيل الرجال على النساء في الميراث؟ لقد فهمت النساء في الصدر الأول هذه المعانٰي، وحكمـة هذا الحكم. أما نحن في عصر التطور والحضارة فلم نفهم ما حكمـته من

٢٩..... المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد يخشى في أذهاننا حشوأ، ونبيه تبياناً، فلم كانت المرأة ترث نصف ما يرث الرجل؟!

يتبع سيد قطب تفسيره بعد ذكر سبب نزول الآية:

-نجد روائح التنافس بين الرجال والنساء، لعلها أثارتها تلك الحريات والحقوق الجديدة التي علمها الإسلام للمرأة، تمشياً مع نظرته في تكريم الإنسان بجنسه وفي إنصاف كل جنس فيه.

ولكن الإسلام إنما كان يستهدف من هذا كله تحقيق منهجه التكامل بكل حذافيره لا لحساب الرجل ولا لحساب المرأة، بل لحساب ((المجتمع الإنساني)).

إن المنهج الإسلامي يتبع الفطرة في تقسيم الوظائف بين الرجل والمرأة، والفطرة ابتداء جعلت الرجل رجلاً، والمرأة امرأة، وأودعت كُلَّاً منها خصائص متميزة، لتنبع بكل منها وظائف معينة تختلف باختلاف الخصائص، ففي الوهلة الأولى يبدو في ((للذكر مثل حظ الأنثيين)) إيمان للرجل، ولكن هذه النظرة السطحية لا تفتأ تكشف عن وحدة التكامل بين الرجل والمرأة وتكليفهما فـ((العنْم بالعُرُم)) قاعدة ثابتة متكاملة في المنهج الإسلامي فالرجل يؤدّي للمرأة صداقها ابتداءً وهي لا تؤدّي له صداقاً، والرجل ينفق عليها وعلى أولادها وهي معفاة من هذا التكليف ولو كان من مالها الخاص وأقل ما يصيب الرجل من هذا التكليف أنه يُحبس إذا ماطل!!!

المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد ٣٠
والديات متكافلاً مع الأسرة ونفقة المعاشرين والعاجزين عن
الكسب في أسرته، والمرأة معفاة من هذا التكافل العائلي العام، حتى
أجرة حضانة طفلها عند افتراقهما في المعيشة يتحملها الرجل - أ. هـ.
هذه أسباب واضحة لكل ذي بصيرة وعقل واعٍ في سبب إرث
الرجل، فليس التفضيل في ماهية الإرث، وإنما أعطى الرجل هذا الحق في
الإرث ليقوم بواجبه في الإنفاق، الذي أُعفيت المرأة منه.

ويقول البعض: يجب أن ترث المرأة في عصرنا كما يرث الرجل فإن
كان سبب ميراث الرجل الإنفاق، فالمرأة في عصرنا تعمل كالرجل
وتنفق مثله لذا وجب أن ترث مثله !!

الجواب : الإسلام لم يوجب العمل على المرأة ولا الإنفاق وذلك
رحمة بها، لما ذكرنا - في بحث القوامة - صعوبة أن تحمل المرأة وتضع
وتحمي نفسها في الوقت نفسه.

ولكن الإسلام لم يمنعها من العمل تمشياً مع قاعدته في المساواة
الإنسانية، فنفقة المرأة على أبيها وإنحصارها، ثم زوجها وأولادها وإن لم
يوجد فعلى بيت مال المسلمين.

أما إن اختارت العمل فلا تمنع منه، ولكن هل كل النساء عاملات؟
ولو سلمنا بصحبة هذا القول، بأن المرأة تعمل وتنفق في عصرنا، لكن
دائرة الإنفاق التي تؤديها تبقى محصورة مهما أَسْعَتْ، فلا تتعذر نفسها
وأولادها إن وجدوا وليس إنفاقها على نفسها وأولادها يكون من عملها

فقط بل لها حظ من الميراث بالإضافة إلى نفقة الزوج كما ذكرنا، أما الرجل فدائرة الإنفاق التي يؤديها واسعة كما ذكرها سيد قطب في تفسيره من صداق للمرأة وتكافل عائلي وغير ذلك ولا يوجد مورد للنفقة المتعددة الواجبة عليه سوى عمله وحظه من الميراث.

بالإضافة إلى ذلك فإن عمل المرأة مؤدي على حساب عمل الرجل، غالباً حيث إن الواقع يشهد بأن كثيراً من العاملات والموظفات يأخذن مكان الرجال الذين يبقون عاطلين عن العمل وهنا تعمل المرأة مكان الرجل، شيئاً فشيئاً تقلب الأمور فتعمل النساء ويجلس الرجال قاعدين عن العمل! فما دور الرجل هنا؟ وهل يستطيع القيام بعمل المرأة في المنزل؟! وهل تستطيع المرأة أن تتقن عمل الرجل؟!

لا، وألف لا، إن في ذلك تبادلاً في الوظائف فيما لا تطيقه طبيعة كلٌّ من الرجل والمرأة.

ولكن هل علم من تشدّق بهذا القول (أن ترث المرأة كالرجل) أن هناك أربع حالات ترث فيها المرأة نصف ما يرث الرجل وثلاثين حالة ترث مثله أو أكثر أو ترث هي ولا يرث الرجل شيئاً.

يبدو أنَّ من قال بأنَّ ترث المرأة كالرجل لم يقرأ من كتاب الله عزَّ وجَلَّ من الآيات التي تتحدث عن الميراث سوى قوله تعالى: «وللذكرون مثل حظ الأنثيين» فلو تابع قراءة هذه الآية لوصل إلى قوله تعالى:

٣٢ المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد .

«لأبويه لكل واحد منها السادس مما ترك إن كان له ولد» (النساء: ١١) فهنا الأبوان - الرجل والمرأة - مشتركان في السادس.

ويقول علماء الفرائض: ((إن اجتمع ابن الأخ الشقيق، والأخت الشقيقة يُحجب ابن الأخ الشقيق عن الميراث)) أي ترث المرأة هنا ولا يرث الرجل. ((وإن اجتمع زوج وابنة فيرث الزوج الربع وترث الابنة النصف)) فهنا ترث المرأة أكثر من الرجل. والحالات في الميراث كثيرة ولكن هذه أمثلة منها، فمن الظلم أن ترث المرأة - التي لا يطلب منها النفقة حتى على نفسها - في أربع حالات فقط نصف ما يرث الرجل وترث في ثلاثين حالة مثله أو أكثر أو ترث هي ولا يرث الرجل. فاقرأي وتأملـي.

المطلب الثاني : نظرية المرأة للحجاب :

تنظر المرأة إلى الحجاب^(١) على أنه حجب لها عن حقوقها ومارستها لدورها في المجتمع!

ونحن إن نظرنا إلى عصر الصحابيات، فهل منعهن حاجاـن من ممارسة حقوقهن والمشاركة في المجتمع؟!

لقد كانت الصحابيات مشاركات أكثرـ منا نحن دعاة الحرية والمساواة وما منعهن حاجاـن من المشاركة.

(١) — الحجاب : الستر ، وامرأة محجبة: سترت بستر .

٣٣..... المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد

فكان منها التاجرات، والعاملات، والخبيرات، والمتكلمات....

وأما صفات حجاب المرأة وشروطه :

أن تستر المرأة بدها كله ما عدا الوجه والكفيف بلباس لا يشف ما تحته ولا يصف، ولا يشبه ثياب الرجل ولا ثياب غير المسلمين في عمومه.

وقد شرع حجاب المرأة حجاباً لها عن شهوات الرجال، وصيانة لكرامتها. تقول المستشرقة لورا فيشيا في كتابها (الدفاع عن الإسلام): ((احتياجاً للإغراء بسوء السلوك، ودفعاً لنتائجها، يتبعن على المرأة المسلمة أن تتحذ حجاباً، وأن تستر جسدها كله، عدا الوجه والكففين، وليس هذا ناشئاً عن قلة احترام للنساء، لكن لحمايةهن من شهوات الرجال)). وهذه القاعدة العريقة في القدم، القاضية بعزل النساء عن الرجال والحياة الأخلاقية التي نشأت عنها، قد جعلت تجارة البغاء المنظمة مجهرولة بالكلية في البلدان الشرقية، إلاً حيث كان للأجانب نفوذ أو سلطان، وإذا كان أحد لا يستطيع أن ينكر قيمة هذه المكاسب، فيتعين علينا أن نعلم أن عادة الحجاب^١ كانت مصدر فائدة لا تثمن للمجتمع الإسلامي)). أ.هـ.

^١- هذه العبارة خاطئة، والصواب إنَّ الحجاب عبادة وليس عادة.

* شبّهات حول الحجاب والرد عليها

الشبهة الأولى: يقول البعض : حجاب المرأة عن الرجل، قد يوقعه في التخيلات هل هذه المرأة المحجبة جميلة أم لا، فخلعها للحجاب أفضل !!

الجواب : علينا أن نعلم أنها لسنا محاسبين عن الخواطر، فإن خطر في نفسه شيء فهو ليس محاسب عنه. ولكننا محاسبون عن الفعل الذي ينبع عن النظر إلى المرأة غير المحجبة هذا إن سلمنا بهذا القول.

ولكننا لم نشق على قلوب الرجال لنعلم ما يجول في خواطرهم وهذا شيء غير متوقع، بل مستبعد، وإنما هو حجة للخروج عن الحجاب !!

الشبهة الثانية: قد تتحجب المرأة، وفي الطريق ينكشف شيء من حجابها فتظهر أمام الرجال، فخلعها لحجابها أفضل !!

الجواب : نحن لسنا محاسبين عن النظرة الخاطفة، بل عن استدامة النظر، وفي هذه الحالة يؤمر الرجل بغض البصر.

هذا هو الخل، وليس خلع الحجاب، أو الحبس في المنازل !!

الشبهة الثالثة: هناك من النساء من تتحجب وتكذب وتنتاب وتفعل المنكرات فلأن ترك الحجاب، ولا تكذب أفضل !!

الجواب : الكذب مفسدة وكذا بقية المنكرات، وترك الحجاب مفسدة ولا تنهى عن المفسدة بمفسدة أخرى، بل نأمرها بترك الكذب والمنكرات وليس بترك الحجاب.

المطلب الثالث: بعض العادات والتقاليد التي تتحكم النساء في معاملتهن فيما بينهن :

لست الآن بقصد ذكر العادات والتقاليد التي جرت في معاملة النساء فيما بينهن، ولكنني سأذكر كيف يجب أن تكون هذه المعاملة وعلى ضوء هذا تعرف كل واحدة منا خطأها أو صوتها في معاملتها مع الآخريات من النساء.

أولاً — معاملة المرأة مع أم زوجها:

على المرأة أن تبرّ زوجها، ولا يقف الحد عند ذلك بل عليها أن تبرّ أهله، كبرّها بزوجها، وكذلك تبرّ أم زوجها كبرّها بأمها، فهي؛ أي: أم الزوج، بالنسبة للزوجة في مقام أمها، فتغض طرفها عندما تخطبها وتختفي صوتها ولا تردد لها طلباً، ولا تتندر من ذلك، ولا تقول لا شأن لي بها فهي مجرد أم زوجي، بل هي كأمها تحترمها وتوقرها وكذلك لا تبخل على أهل زوجها من ماله فإن أنفقت عليهم من طعام وغير ذلك فهو مال زوجها، ولكن لقب الإنفاق عائد إليها، وليس إلى زوجها، فيقولون فلانة كريمة وبذلك تكسب ودهم ورضاهن، وتعيش حياة سعيدة مع زوجها.

ثانياً — معاملة المرأة مع كنائتها

- حسن الاختيار : فالمرأة الصالحة؛ إن أرادت حياة هنية لها مع كنائتها وإن أرادت السعادة لولدها، فتحتخار له صاحبة الدين والخلق، ولا تغفل عن الجمال، ولكن بشيء معقول ولا يطغى على الدين والخلق.

٣٦..... المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد

- والمرأة الصالحة تقدر وجود زوجة ابنتها في بيت الزوجية، فهي بمثابة ابنتها، تشاركتها الرأي، ولها عملها ورأيها الخاص، ومكانتها من ابنتها، فهي زوجته وسكنه، فتبعد الأم -أم الزوج- عن الغيرة ولا تعتقد بأن زوجة ابنتها قد خطفت ابنتها منها، فهي التي ربّتها وتعبت عليه فجاءت هذه الفتاة الغربية لقطفه ويفضلها زوجها على أمها. لا، لكل مكانتها، فالزوجة غير الأم، وهل هي خطفت زوجها كما فعلت زوجة ابنتها، فعليها؛ أي: أم الزوج، أن تقدّر شعور ابنتها وزوجته، فكما هي زوجة ولها حقوق فزوجة ابنتها كذلك. ولكن إن خطر في بالها وهي غير معصومة عن ذلك، بأن زوجة ابنتها خطفته منها، تترك هذا الخاطر ولا تستمر فيه حتى يتحول بعد تشبعها منها إلى مشاكل ولتعلم أنه من الشيطان.

- والمرأة الصالحة تُنصح الزوجين ^١-ابنتها وزوجته- ولكن لا تتدخل في الخصوصيات؛ مثل: افعل كذا، واجعل زوجتك تفعل كذا، ولا تجعل زوجتك تخرج من المنزل، أو لمْ خرجت، وغير ذلك فهو القائم عليها وليس هي.

- والمرأة الصالحة تُرِكْتُ كناتها، وتحسن معاملتها، كما تعامل ابنتها فلا تأمرها بغلظة، ولا تعبها في شيء، ولا تعيب عليها أمراً لا تحبه، أو عادة تعود لها عند أهلها، ولا تشعرها أنها عادة سخيفة، فلكل حياته.

- والمرأة الصالحة تشعر بالسعادة إن وجدت ابنتها سعيداً مع زوجته، فلا تغار، ولا تحاول إنكار هذه السعادة وإن شاهدت خطأ من

٣٧..... المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد
كتتها ترده بلطف وحدر من جرح مشاعرها لا بانتقام وتشف، ولا
تسلط زوجها عليها.

- وإن وقع خلاف بين ابنتها وزوجته ف تكون حكيمة عادلة تأخذ
بالحق، فلا تقف مع ابنتها، وتستشفى من كيتها.

- قد تبتلى بكتة ذات حلق سيء مع ابنتها ومعها، فلا تحاول
التفرقة، بل تعاملها بكل محبة ورحمة، وتجعل ابنتها يعاملها كذلك حتى
يتغير حلق هذه الفتاة. عندما تحب أم زوجها فتصبح لها مطيعة وتأثير رضا
أم زوجها على رضا نفسها.

ثالثاً — معاملة المرأة مع أهلهـا:

- تحسن الاختيار: فتحتار ذا الخلق والدين وتفضله على المال
وتوجه ابنتها لذلك.

- تعين ابنتها على حسن تعللها لزوجها وتشير عليها بطاعته وأن
تقدّم طاعة زوجها على طاعة والديها.

- وتكون عادلة حكيمة في مواجهة المشكلات، فلا تقف مع ابنتها
ضد صهرها.

- والمرأة الصالحة تعلم أن الرجل ذو عقل خاص، فيجب أن
تعامل معه حسب عقله فتحاول أن تلين طباعه بمعاملتها الحسنة وحسن
حكمتها، هذا إن كان خلقه سيئاً. ولا تضخم السلبيات في صهرها أمام
ابنتها وتخثها على الإيجابيات وتلتفت انتباها إلى هذه الإيجابيات.

٣٨..... المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد

وصحيغ أن معاملة المرأة مع أصهرها لا يتناسب تحت عنوان بحثنا هنا ولكن لهذه المعاملة التي تحكمها العادات والتقاليد الآثار السلبية أو الإيجابية على المرأة وابنتها شيئاً أم أيينا.

رابعاً — معاملة المرأة مع الرحم:

- لطيفة بهم، بارأة، ذات أخلاق عالية.
- تغض الطرف عن أخطائهم وتحتلق لهم الأعذار.
- تصل رحمها وإن لم يصلوها؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الواصل إذا قطعت رحمه وصلها))^(١).

خامساً — معاملة المرأة مع جارتها:

- الإحسان إلى الجيران، في المعاملة والأخلاق.
- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ما زال جبريل يوصي بالجوار حتى ظنت أنه س Fiorath))^(٢).

- المرأة الصالحة تحب جارتها ما تحب لنفسها.
- قال عليه الصلاة والسلام: ((لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه))^(٣).

(١) — البخاري.

(٢) — متفق عليه.

(٣) — مسلم.

- ويحب أن تكون خير حارة، صالحة، محبوبة من الجميع.

((من خير سعادة المرأة المسلم في الدنيا الجار الصالح))^(١).

- لا تهين حارتها وتصير على الإهانات والأذى.

ففي حديث ((كم من جار متعلق بجاره يوم القيمة يقول يا رب

هذا أغلق بابه دوبي))^(٢).

و ((إن الله يحب ثلاثة وذكر : رجل كان

له جار سوء يؤذيه فصبر على أذاته))^(٣).

(١) — الحاكم بإسناد صحيح.

(٢) — البخاري .

(٣) — أحمد ، وإسناد صحيح .

الفصل الثالث : تقويم بعض مناهج تربية المرأة

المطلب الأول : في الأسرة :

- الحفاظ على أصالتها وإشهارها بإنسانيتها وكرامتها ويكون لها رأيها المستقلّ ومشاركتها في أمور الأسرة بإبداء الرأي، فإن انتهى الوأد الجسدي فالوأد النفسي قد ظهر وهو أشد خطورة من الأول؛ لأنه موت مع حياة.

- إعداد الفتاة لتكون ربة بيت وزوجة فقط :

هذه النظرة للفتاة من أمها على أن مصيرها ومستقبلها أن تكون زوجة في النهاية وليس لها هدف وعمل سواه، يؤدي إلى تقليل شخصية الفتاة وحصر دورها. فرّعا لا تتزوج الفتاة، فكيف سيكون حالها؟!

فيجب على الأهل عدم إشغال ابنتهما بهذا الأمر، فهو موجود في غريزتها فلا داعي لإثارته، وهناك أدوار خارج المنزل تستطيع المرأة المشاركة القيام بها متزوجة كانت أم غير متزوجة ومنها:

أ- الأنشطة الاجتماعية من خلال حضورها مناسبات مع الأقارب وزيارتها لهم على أن يكون لها الدور الإيجابي لا السلبي.
ب- التعلم والتعليم .

ج- حضورها مناسبات عامة وحفلات وندوات تطرح من خلالها بعض المواضيع النافعة.

- المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد هـ - مشاركتها في مواجهة الغزو الفكري ومهمتها في ذلك التحذير من الأعداء ومحاولتهم حرق هوية المرأة العربية المسلمة في بوقتهم.
- و- التكافل الاجتماعي من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- إعداد الفتاة لتكون ربة بيت صالحة :
- قلنا بعدم إشغال الفتاة وحصر تفكيرها بالزواج، ولكن لا نصرفها عنه فإن تقدّم شاب خطبتها يجب أن تكون معدة لذلك، وهذا من خلال :
- أ- تزويده الفتاة بالخبرات والمهارات اليدوية والمعلومات الكافية مما يساعدها على ممارسة حياتها الزوجية.
- ب- تهيئة البنت نفسياً لهذه المهمة، وذلك بعد خطبتها، فالأم الصالحة توجه ابنته في كيفية معاملة زوجها، وسأذكر هنا نصاً فيما كانت عليه الصالحات إذا حان موعد زفاف ابنتهن فيم تتصحّحها:
- ((يا بنبي احملي مني عشر خصال تكون لك ذخراً وذكراً:
- الصحبة بالقناعة. والعاشرة بحسن السمع والطاعة. والتعهد لموقع عينه، والفقد لوضع أنفه، فلا تقع عينه منك على قبيح ولا يشم منك إلا أطيب ريح. والتعهد لوقت طعامه. والهدوء عند منامه، فإن حرارة الجو ملهمة وتغيب النوم منفعة. والاحتفاظ ببيته وماله، والاراعاء على نفسه وحشمه وعياله. ولا تفشي له سراً، ولا تعصي له أمراً. ثم اتقى مع ذلك الفرح إن كان ترحاً كثيناً والاكتتاب إن كان فرحاً وكوني أشد ما تكونين له إعظاماً يكن أشد ما يكون لكِ إكراماً وأشد ما تكونين له

٤٢ المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد موافقة يكن أشد ما يكون لك موافقة واعلمي أنك لا تصلين إلى ما تحبين حتى تؤثرين هواء على هواء فيما أحبيت وكرهت.

المطلب الثاني : في المدارس والمجتمع:

١ — تعليم المرأة ، ومنهج التعليم:

يجب تعليم المرأة بأمور تناسبها، ولا يُخلط تعليم الرجل مع تعليم المرأة؛ فمنهج التعليم في الإسلام، هو اشتراك الرجل والمرأة بالأساسيات كأمور العقيدة، ثم يخصص كل طرف بما يناسبه فيعلم الرجل بعمق أمور البيع والشراء مثلاً، وتعلم المرأة أمور الحيض والنفاس.

فلنعد المرأة إعداداً سليماً يجب تعليمها ووعظها في المدارس والمساجد غير ما يعلم الرجل ويوعظ، وهكذا كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يعلم النساء أموراً تختص بهن:

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه

وسلم ومعه بلال إلى النساء فوعظهن وأمرهن بالصدقة^(١)

عن أبي سعيد الخدري قال: قالت النساء، يا رسول الله، غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا من نفسك يوماً، فوعدهن يوماً فلقيهن فوعظهن وأمرهن، فكان فيما قال لهن: ((ما من肯 امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجاباً من النار)). فقالت امرأة: واثنين؟ فقال: ((واثنين)).

(١) — البخاري .

المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد ٤٣

وعن أبي هريرة قال: ((موعدكم ببيت فلانة)) ^(١).

وقوله (أمرهن): أي بالصدقة ^(٢).

نجد من ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يدخل على النساء بيوم خاص بهن، ليعظظن بما يناسبهن.

فالصدقة أمر مهم للمرأة، وإنما كيف ستتفق، وتجود بما لديها؟!

وتعليمها ما لها من أجر إن صحت بأولادها أمر مهم أيضاً.

ولذلك نجد كيف جادت الصحابيات بأولادهن، إنه ليس ولد المصادفة، وليس تربية ناشئة من ذواههن، بل هو إعداد تربوي وتخريج من مدرسة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اجتمعت النساء والرجال يتفرد بالنساء فيعظظن بعدما يعظ الرجال.

عن جابر رضي الله عنه قال: ((شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد فبدأ بالخطبة، فلما فرغ، أتى النساء فوعظهن وذكرهن)) ^(٣)
بالإضافة إلى ذلك تعليم أحكام الزواج أمر مهم، والأهم منه تعليمها كيفية معاملتها زوجها وما لها من أجر في طاعته، وما أشبه ذلك وكذلك تزويد المرأة بالخبرات والتقنيات المناسبة التي يجعلها توافق العصر.

(١) — البخاري . (٢) — فتح الباري / العسقلاني .

(٣) — البخاري ومسلم .

٢ — عدم الاعتماد على التقليد:

إن اعتماد طالبة العلم على التقليد يجعل ذهابها محصوراً في الفكرة الموجهة إليها ولا تبعدها قيد شعرة، فمن كان هذا حاله فكيف سيتّج في المستقبل؟! فيجب تقويم منهج تفكير المرأة وتحريك الرأي لديها من حب اطلاع وبحث وتوثيق لما تسمع، وتقويمه عن طريق العقل والنقل؛ . بعض النظر عن قائله أستاذة أم طالبة.

٣ — حمايتها من التقليد:

تتجه نحو بلادنا الإسلامية تيارات غربية هوجاء هدف إلى محق شخصية المرأة، فعلينا حمايتها من ذلك، من خلال تقويم منهجها السلوكي والفكري وإشعارها بالثقة بنفسها وقدرتها على ردّ هذه التيارات دون أن يكون هذا دور الرجل وحده.

٤٥ المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد الخاتمة

وبعد : نجد في هذه الصفحات ، كيف سما الإسلام بالمرأة ، فكان لها كما للرجل .

فلو فهم الإسلام فهماً صحيحاً ، وطبقه المسلمون التطبيق الصحيح ، لتخلصنا من جميع المشكلات التي يعاني منها المسلمون اليوم . وإن من أعظم المشكلات وأخطرها في حياة المجتمعات المسلمة هي مكانة المرأة المسلمة ودورها في المجتمع .

حيث اخذها المغرضون وسيلة لإضعاف المسلمين وتشكيكهم في دينهم ، فأبعدوا الكثيرين منهم عن جادة الحق ووضعوا في أذهانهم أن المرأة قد ظلمت وهضم حقها في الإسلام .

نعم ، المرأة قد ظلمت كثيراً وهضم حقها ، ولكن ليس من الإسلام وإنما من المسلمين الذين أخطئوا فهم الإسلام في تصوير مكانة المرأة وحقها فيه .

ومنهم من اخذ الشريعة وسيلة لتحقيق مآربه الشخصية التي لا يدين لها الإسلام بحكم .

فمنهم من فهم حجاب المرأة ، أن يمحبها عن العالم الخارجي ، ويحب كلامها ورأيها وذلك من الإسلام بعيد .

ومنهم من فهم القوامة ونقصان عقل المرأة ، أنها على الرجل على المرأة وأنه مفضل عليها عند الله عز وجل حتى وصل بعضهم إلى القول

المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد٤٦
بعدم رؤية المرأة رجلاً في الجنة وأن الرجل أعلى من المرأة بدرجة في
الجنة!!

ليس الغرب هو وحده المسؤول عن تشويه صوره المرأة، بل
المسلمون كذلك، فلو لم يجد الغرب هذا الخلل عند المسلمين لما وصلوا
بالمرأة إلى ما وصلوا إليه.

وهذا الفهم الخاطئ من المسلمين جعلنا نقف موقف المدافع عن
الإسلام.

والإسلام أسماء وأرفع من أن يوضع في قفص أهام ويكون بحاجة لمن
يدافع عنه، ولكن هذا ما جره المسلمون لدينهم بأيديهم. وما على المرأة
فعله، أن تعرف مكاناتها في الإسلام حق المعرفة وتشتبها هي بعملها
وسلوكها وفكرها لا بإقرار الرجال فتحن الآن بحاجة إلى العمل، لا إلى
الكلام والجدل.

فلو وقف كل الرجال في العالم وأقرُوا أن المرأة كالرجل في عقلها
ورأيها وسلوكها، والمرأة تثبت عكس ذلك بتصرُفها، فما الفائدة؟!
فلا يجب أن تشغل بما ي قوله الرجال عن النساء، بل يجب أن
نشغل بالعمل الصحيح القويم، والتفكير المستقيم، حتى نزيح هذه الفكرة
عن عقول الرجال، ليجدوا مكانها فكرة أخرى مغايرة.

نعم، المسلمين شوّهوا حقيقة المرأة، ولكن المرأة صدّقت ادعائهم
مع مرور الزمن بتصرفها، فنقص عقلها، واحتلَّ رأيها فعسى أن يكون

المرأة بين أحكام الشريعة والعادات والتقاليد ٤٧
في هذا الكتاب من الأمور ما يكون بداية لفهم المرأة مكانتها في دينها،
وإخراجها من التقوّع على نفسها وسيرها لاسترداد مكانتها بالعلم حتى
نعيد بحمد المسلمين الأوائل من أمهات المؤمنين وأعلام الصحابيات رضي
الله عنهن اللاتي نتغنى بذكرهن.

والله الموفق لكل خير

الفهرس العام

العنوان	الصفحة
المقدمة	٥
الفصل الأول: نظرة الرجل والمرأة إلى بعض الأمور من خلال العادات والتقاليد	٧
المطلب الأول: القوامة	٢١
المطلب الثاني: تعدد الزوجات	٢٥
الفصل الثاني: بعض العادات والتقاليد التي تحكم المرأة	٣٥
المطلب الأول: المساواة بين الرجل والمرأة في مقاصد الشريعة	٤٠
المطلب الثاني: نظرة المرأة للحجاب	٣٢
المطلب الثالث: بعض العادات والتقاليد التي تحكم معاملة النساء فيما بينهن	٤٢
الفصل الثالث: تقويم بعض مناهج تربية المرأة	٤٥
المطلب الأول: في الأسرة	٤٠
المطلب الثاني: في المجتمع والمدارس	٤٢
الخاتمة	٤٥

المَرْأَةُ

بين أحكام الشريعة
والعادات والتقاليد

جعيله الدالاني



كتاب الأنشاء للللله

حمص - سوريا - مقابل شرفة التجارة
هاتف: ٢٤٦٩٧٣ - فاكس: ٢٤٦٨٧٤
هاتف المكتبة: ٢٤٦٧٨٩

